

لما انه صحبه بعد الاسلام فلو فرض انه لم يلقه بعد الاسلام  
 جافيه هذا النظر والاحتمال فهو دون ابن صياد من جهة  
 ان جمالته اياه قبل المبعث وفوقه من جهة انه اسلم في حياته  
 والرابع من اجتماع به بعد المبعث واسلم قبل وفاة صلى الله عليه  
 وسلم وهذا فيه ايضا نظر واحتمال وهو اولي بالصحة  
 من القسمين السابقين والخامسة من صحبه ثم ارتد بعد وفاته  
 ثم عاد الى الاسلام هل تحبط رده تلك الصحة فيه نظر  
 والاطهر عندي على اصول اصحابنا عدم الاحتياط وعلى  
 اصول الحنفية الاحتياط وذلك لانهم يجعلون هذا  
 اسلاما جديدا يجب فيه استئناف الحج ولا يقصدون  
 بما سبق واما علمنا وانما فان المحبوط عندهم مشروط بالوفاء على  
 الردة واصل هذه المسئلة الشقاوة والسعادة الاثنية ويؤيد  
 اصحابنا ان المحدثين لم يختلفوا في عدم الاعتناء بن قيس  
 من الصحابة وجعل احاديثه مسندات وكان ممن ارتد  
 بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع بين يدي ابي بكر  
 الصديق رضي الله عنه وزوجه اخيه السادس من  
 كان مسلما في حياته صلى الله عليه وسلم ولم يره قبل  
 موته ولكن راه بعد الموت قبل الدفن هل يكون صحابيا  
 اما من يثبت الصحة لمن اسلم في حياته صلى الله عليه وسلم وانما  
 يسه

يره وهو قول ابن عبد البر فلا ريب عنده في ان هذا صحابي  
 ونحن انما ننكح على المذهب المختار وهو اشتراط احد الامرين  
 من الرواية او المبالغة الذي يعبر عنه بالاجتماع والاطهر عندي  
 ان هذا غير صحابي فان قلت ومن الذي اشفق له ذلك حتى  
 يتحدثون عنه قلت ابو ذؤيب خويلد بن خالد الهزلي الشاعر  
 وقصته مشهورة فانه اخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسلم  
 فسافر نحوه فقبض صلى الله عليه وسلم قبل وصوله المدينة  
 ليسير وحضر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وراه مسيحا  
 وشهد دفنه ولم يثبت عندي انه لما رآه مسيحا كشف له عن  
 وجهه الكريم فان لم يكشف له عن وجهه فلا ريب في انشاف  
 الصحة على مساق المذهب المختار واما قولكم هل يشغل الذكور  
 والاناث فالجواب نعم وكانتم تصورتم ان لفظ الصحابي لا يصلح  
 الا للمذكر لانك تقول صحابي وصحابيه للمذكر والمؤنث ونحن  
 نقول انما يقال ذلك اذا قصد بالصحابي واحد بخصوصه  
 اما اذا قصدت الحقيقة من حيث هي فلا نقول صحابيية  
 اصلا فانهم ذلك واستعمله وقد ظفرت له بدليل  
 من الكتاب العزيز وهو قوله تعالى اني لا اضيع عمل عامل منكم من  
 ذكر وانثى ولو كان قوله عاملا يختص بالذكر لقبل او عاملة  
 فاذن لفظ الصحابي مطلق ويراد به مقابل المرأة وليس المراد

يسره